جامعة الأزهر
مركز صالح عبد الله كامل
للاقتصاد الإسلامي

Al-AZHAR UNIVERSITY
S.A. KAMEL CENTER
FOR ISLAMIC ECONOMICS

مؤتمـــر

« المخـــدرات : مشكـلة اقتصاديـــة »

في الفترة من ٥-٦ ربيع أول ١٤٢٤هـ الموافق ٦، ٧ مايو ٢٠٠٣م

حفظ العقل في الشريعة الإسلامية

إعـــــداد

الأستاذة الدكتورة/ سعاد إبراهيم صالح

أستاذ بكلية الدراسات الإسلامية

جامعة الأزهر

مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية - تليفون ٢٦١٠٣٠٨ - ٢٦١٠٣١١ - تليفاكس ٢٦١٠٣١٢
Nasr City, Cairo, Egypt, Tel.: ٢٦١٠٣٠٨ - ٢٦١٠٣١١, TelFax: No. ٢٦١٠٣١٢
salehkamel@yahoo.com E-mail: www.SAKC.gq.nu

حفظ العقل في الشريعة الإسلامية

تمهيد :

خلق الله الإنسان لعمارة الأرض ولخلافته فيها فقال سبحانه وتعالى : ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ ٱلْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۗ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ ٱلْعِقَابِ وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٦٥﴾ ﴾ (الأنعام : ١٦٥) وقال جل شأنه : ﴿ وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ ٱلْجِبَالَ بُيُوتًا ۖ فَٱذْكُرُوٓا۟ ءَالَآءَ ٱللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٧٤﴾ ﴾ (**الأعراف : ٧٤**) .. وميزه عن سائر خلقه بالعقل .. يفكر ، ويفهم ، ويدرك ويتصور ، وعلى هداه يعرف الحق ، ويعلم الصواب ، ويصل إلى الحكم .

وقد عنت الشريعة الإسلامية بالعقل ، فأعطته قدره ، وأحاطته بما يوفر له القيام بوظائفه ، حيث وجهت إليه الدعوة ، وخوطب بالتكاليف ، وأبرزت له الأدلة الموصلة إلى الحق،ولأجل العقل كانت الآيات الكونية كما أشار الله تعالى إلى ذلك في كثير من الآيات ، منها ، قوله تعالي : ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ ۖ وَٱلنُّجُومُ مُسَخَّرَٰتٌۢ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٢﴾ ﴾ (**النحل : ١٢**) فالآيات الموجودة في الآية وغيرها من الآيات الكريمات في الهدي القرآني .. دلائل لمن ينظر ويعتبر بالآثار العلوية الفلكية والأرضية .. ولا يقدر على النظر في الآيات سوى العقل المدرك الواعي ، أما غيره فلا يهدى صاحبه إلى خير ، ولا يوصله إلى صواب على من يكتمل عقله فيقع في أخطاء عديدة ، كمن يأمر غيره بالبر وينسى نفسه نتيجة ضعف عقله.. وهذا أمر ينكره الله في قوله تعالي : ﴿ ۞ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ (**البقرة : ٤٤**) .

وعن أهمية العقل كمناط للتكاليف الشرعية وحرص الشريعة الإسلامية على حفظه بما شرعته من أحكام وقوانين رادعة لكل من يعتدى عليه أو بذهابه بسكر أو نحوه من المخدرات التي تؤدى إلي غيبوبته وفقدان توازنه وأهميته ، كانت هذه الورقة المقدمة إلى هذا المؤتمر المخصص عن المخدرات وأثارها الاقتصادية ... وفقنا الله إلى خدمة دينة والمحافظة على أحكامه وشرائعه ..

* * *

تعريف العقل

مـــن معاني العقل في اللغة : الحجر والنهي ، وهو ضد الحمق .. وعقل الشيء يعقله عقلاً ، إذا فهمه ، ويقال للقوة المتهيئة لقبول العلم ..

ويقال : للعلم الذي يستفيده الإنسان بتلك القوة عقل ، ولهذا قال أمير المؤمنين " ﷺ " : العقـــل عقـــلان .. مطبوع ومسموع، ولا ينفع مسموع إذا لم يك مطبوع ، كما لا ينفع الشمس وضوء العين ممنوع .

وإلى الأول : أشار " ﷺ " بقوله : ما خلق الله خلقاً أكرم عليه من العقل ..

وإلى الثاني : أشار بقوله : ما كسب أخذ شيئاً أفضل من عقل يهديه إلى هدى أو يرده عـــن ردى ، وهذا العقل هو المعني بقوله : (وما يعقلها إلا العالمون) وكل موضع ذم الله فيه الكفـــار بعدم العقل فإشارة إلى الثاني دون الأول نحو (ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق .. إلى قوله : صم بكم عمي فهم لا يعقلون) ونحو ذلك من الآيات ، ولذا قيل إن العقل لا يعطى لكافـــر .. إذ لـــو كان له عقل لأمن ، إنما يعطي الذهن لما روى الترمذي : أن رجلاً قال : يا رســـول الله : مـــا أعقـــل فلانـــاً النصراني .. فقال : مه إن الكافر لا عقل له أما سمعت قوله تعالـــي: (وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير) وأجاب الجمهور بحمل هذا على العقل النافع [1] .

وكـــل موضـــع رفع التكليف عن العبد لعدم العقل فإشارة إلى الأول .. وأصل العقل : الإمساك والاستمساك كعقل البعير بالعقال ، وعقل الدواء بالبطن [2] .

ومـــن معاني العقل:الدية ، وعقل عنه أدى جنايته وذلك إذا لزمته دية فأعطاها عنه [3] ومنه المنع لأنه يمنع صاحبه من ارتكاب الفواحش .

وعرفه الفقهاء بتعريفات كثيرة منها : ـــ

بأنـــه : غريزة يتهيأ بها الإنسان إلى فهم الخطاب ، وقيل نور في القلب يعرف الحسن والقبيح والحق والباطل [4] .

---

(١) مغنى المحتاج ج ١ ص ٣٣ .

(٢) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني ص ٣٤١ ، ٣٤٢ ـــ كتاب العين .

(٣) لسان العرب ـــ المصباح المنير ـــ مادة عقل .

(٤) الفواكه الدوانى ج ١ ص ١٣٣ .

ومن الألفاظ ذات الصلة : " اللب " .. وهو العقل الخالص من الشوائب ، وسمى بذلك لكونـــه خـــالص ما في الإنسان من معانيه كاللباب واللب من الشيء ، وقيل : هو ما زكى من العقـــل .. فكـــل لب عقل وليس كل عقل لباً ، ولهذا علق الله تعالي الأحكام التي لا يدركها إلا العقول الذكية بأولى الألباب نحو قوله : (ومن يؤت الحكمة فقد أوتى خيراً كثيراً) إلى قوله : (أولوا الألباب) [١] .

حقيقة العقل :

العقل يطلق على أولاً : الوصف الذي يفارق الإنسان به سائر البهائم وهو الذي استعد به لقبول العلوم النظرية وتدبير الصناعات الخفية الفكرية ، ومن ثم فإن حد العقل : أنه غريزة يتهيأ بها إدراك العلوم النظرية ، وكأنه نور يقذف في القلوب به يستعد لإدراك الأشياء ، وهذا هـــو الأس والمنبع .. وثانياً : أن تنتهي قوة تلك الغريزة إلى أن يعرف عواقب الأمور ، ويقمع الشهوة الداعية إلى اللذة العاجلة ويقهرها ، فإذا حصلت هذه القوة سمي صاحبها عاقلاً .. وهذه هي الثمرة الخيرة وهى الغاية القصوى ، ويكون ذلك بالاكتساب .. فالأول : هو المراد بقوله " ﷺ " : (مـــا خلق الله عز وجل خلقاً أكرم عليه من العقل) والأخير هو المراد بقوله " ﷺ " : (إذا تقرب الناس بأبواب البر والأعمال الصالحة فتقرب أنت بعقلك) [٢] .

فضل العقل :

العقل منبع العلم ، ومطلعه ، وأساسه ، ولذلك قيل : الشيخ في قومه كالنبي في أمته .. ولـــيس ذلـــك لكثرة ماله ، ولا لكبر شخصه ولا لزيادة قوته ، بل لزيادة تجربته التي هي ثمرة عقلـــه .. وقـــال " ﷺ " فيما رواه أنس بن مالك : (أول ما خلق الله العقل .. فقال له : أقبل ، فأقـــبل ، ثم قاله له : أدبر فأدبر ، ثم قال الله عز وجل : وعزتي وجلالي ما خلقت خلقاً أكرم علـــى مـــنك ، بك أخذ ، وبك أعطى ، وبك أثيب ، وبك أعاقب) وعن عمر بن شعيب : أن النبـــي " ﷺ " قـــال : إن الرجل ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم ، ولا يتم لرجل حسن خلقه حتى يتم عقله فعند ذلك تم إيمانه وأطاع ربه وعصى عدوه إبليس) [٣] .

وعنه " ﷺ " أنه قال : (أفضل الناس أعقل الناس) ..

---

(١) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني ص ٤٤٦ ــ كتاب اللام .

(٢) أدب الدين والدنيا لابن أبى الدم ص ٢٣١ .

(٣) إحياء علوم الدين للغزالي ج ١ ص ١٢٣ .

ومن ثم فإن من أهمل العقل فقد أسقط كرامته ، ويكفى أنه وضع نفسه في مكان سحيق ، بينه الله تعالي في قوله تعالي : ﴿ ۞ إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلْبُكْمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٢٢﴾ ﴾ (**الأنفال : ٢٢**) فشبه الله من لا عقل له بالدابة لكونه أصم وأبكم ، أو سماه دابة من غير تشبيه لنفس السبب ، وذلك كله ذم وتقبيح على إهمال العقل والتدبر .. وذلك لأن العقل قوام كل فعل تتعلق به مصلحة .. يقول الحسن البصري : _ ينبوع الآداب هو العقل الذي جعله الله تعالي للدين أصلاً وللدنيا عماداً) [1] .

مكانة العقل :

من المقرر شرعاً : أن تكاليف الشريعة ترجع إلى حفظ مقاصدها في الخلق .. وهذه المقاصد لا تعدو ثلاثة أقسام :

أحدها : أن تكون ضرورية .

والثاني : أن تكون حاجية

والثالث : أن تكون تحسينية .

فأما الضرورية فمعناها أنها لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة ، بل على فساد وفوت حياة ، ومجموع الضرورات خمس : وهى حفظ الدين ، والنفس ، والعقل ، والنفس ، والمال [2] .

وقد أجمع الفقهاء على أن العقل هو مناط التكليف في الإنسان فلا تجب عبادة من صلاة ، أو صيام ، أو حج ، أو جهاد ، أو غير ذلك على من لا عقل له كالمجنون حتى وإن كان مسلماً بالغاً .. لقوله " ﷺ " : (رفع القلم عن ثلاثة : عن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصبي حتى يحتلم ، وعن المجنون حتى يعقل) كما أجمعوا على أن غير العاقل لا تعتبر تصرفاته المالية ، فلا يصح بيعه ولا إيجاره ولا وكالته أو رهنه ، ولا يصح أن يكون طرفاً في أي عقد من العقود المالية وغير المالية كالنكاح والخلع والصلح والضمان والإبراء وسائر العقود والفسوخ..ولا اعتبار لأقواله ولا تؤخذ عليه دلاله، فلا يصح منه إسلام ولا رده ولا طلاق ولا ظهار ولا يعتمد إقراره في النسب أو المال كما لا يعتد بشهادته أو خبره .. كما

---

(١) أدب الدنيا والدين لابن أبى الدم ص ٣١ .

(٢) الموافقات للشاطبى ج ٢ ص ٧ .

أجمعوا على أن فاقد العقل من الناس تسلب منه الولايات ، سواء كانت عامة أو خاصة ، وسواء كانت ثابتة له بالشرع كولاية النكاح ، أو بالتفويض كولاية الإيصاء والقضاء لأنه إذا لم يل أمر نفسه فأمر غيره أولى ..

إلا أن العلماء قالوا : إن بعض أفعال فاقد العقل كالمجنون والمغمي عليه في حال غيبوبته ، والمعتوه ، والصبي معتبره وتترتب عليها نتائجها وأحكامها .. مثل : إتلاف مال غيره ، تقرير المهر بوطئه ، وترتب الحكم على إرضاعه ، والتقاطه واحتطابه ، واصطياده وما شابه ذلك ..

كما أجمعوا على أن زوال العقل بالجنون أو الإغماء أو السكر أو ما أشبهه ذلك من الأدوية المزيلة للعقل ينقض الوضوء .

وأجمعوا على أن فاقد العقل لا قصاص عليه بجناية ، وذهب الفقهاء إلى وجوب الدية في ذهاب العقل بالجناية عليه لما ورد عن النبي " ﷺ " أنه قال لعمرو بن حزم " ﷺ " : (وفى العقل الدية) ..

لأن العقل يعتبر أشرف المعاني قدراً وأعظم الحواس نفعاً فيه يتميز الإنسان عن البهيمة ، ويعرف به حقائق المعلومات ، ويهتدي به إلى المصالح ، ويتقى به ما يضره ، ويدخل به في التكليف وحينما شرب ابن عوف وأناس معه ثم قاموا إلى الصلاة فقرأ من أمهم (قل يا أيها الكافرون أعبد ما تعبدون) وهو تحريف شنيع في الآية .. نزل قوله تعالي : ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ﴾ (النساء :).

فـترك شـربها الكثير من الصحابة .. وذلك لأن شرب الخمر وسائر المسكرات التي تـزيل العقـل نهى عنها الإسلام وحرمها لما فيها من المفاسد العظيمة لأنها تصد عن ذكر الله وعـن الصـلاة التي هي عماد الدين وأخذها بالعقل إلى المواطن التي توقع الإنسان في الندم والأسـف والحـزن الشـديد ، إما على ضياع المال ،وإما على هتك عرض ، أو على روح تزهق.. وهناك كثير من الصحابة حرموا الخمر على أنفسهم مثل التحريم الشرعي [1] .

وانطلاقاً من هذه الأهمية للعقل كان الحرص على المحافظة عليه من كل ما يؤدى إلى اختلاله ، وفقد توازنه ، وكان منهج الشريعة الإسلامية في المحافظة عليه من أدق المناهج واضبطها ، فابتداء يحرم الشرع أي مفسدة تلحق الضرر به ، ومن ذلك تحريم شرب الخمر ،

(١) حجة الله البالغة ص ٢٦٩ ، ٢٧٠ .

يقول الله تعالي : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴿٩٠﴾ ﴾ (المائدة : ٩٠) .

فقد دلت الآية الكريمة على تحريم الخمر بوجوه عده ، فتصدير الآية بالنداء بيان لأهمية موضوعه ، وجعل المنادى اسم موصول لإبراز ما به الصلة ، وهو الإيمان الذي يدفع المؤمن إلى طاعة أمر الله .

وجعل اجتناب الخمر مع عديد من المحرمات كالميسر والأنصاب إلى غير ذلك لبيان ما في الخمر من ضرر وإضرار .

وسمت الآية الخمر بالرجس لبيان قبحه ، حيث أن الرجس يقع على الشيء الكامل الرتبة في القبح ، والرجس الشيء المستقذر النجس .

جاء تحريم الخمر بالأمر الصريح لإفادة الوجوب ، كما يدل عليه الأمر ..

رتب الفلاح على ترك المحرمات وعلى رأسها الخمر ، للدلالة على أن الخسران عاقبة من يشربها ، ولتأكيد هذا التحريم ، جاءت الآية الثانية لبيان المفاسد المترتبة على شرب الخمر ، والتي يعمل الشيطان على تحقيقها في حياة الناس ، يقول الله تعالي : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾ ﴾ المائدة (٩١) .

فهذه الآية أولاً : تبين دور شرب الخمر في إيقاع العداوة والبغضاء بين الناس ، لأن شارب الخمر يفقد عقله فيهذي ، ويعتدي ، وبذلك يضر غيره ويعاديه .

وثانياً : تبين أن شارب الخمر لاهى عن ذكر الله ، لأنه يضيع وقته فيما لا يفيد ، ويغيب عقله عن العمل الجاد ، ولا يجد وقتاً يذكر الله ويطيعه فيه ، ومن ثم يألف المعصية ، ويستمرئ الشرب فيهمل الصلاة ، وينصرف عن سائر العبادات .

وما أروع ختام الآية ﴿ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ ، وهى تسأل الإنسان بعد هذا التوضيح لتنتهي عما نهى الله عنه،وهو سؤال يحرك في القلب المؤمن شعوره الطيب ،وينشط في الطاعة

والخضوع ، ولقد رووا أن الصحابة (رضوان الله عليهم) لما نزلت الآية وبلغتهم كان بعضهم في مجلس شراب ، فألقوا الكئوس بعيداً عن أفواههم قائلين فهل من مجيب ؟ ! ! ! انتهينا يا ربنا .

وتأكيداً لحرمة شرب الخمر ، أوجب الشارع إقامة الحد على شارب الخمر عقوبة للشارب ، وزجراً لمن تميل نفسه إلى الشرب .

والقول في الخمر يشمل جميع أنواع المخدرات والمفترات والمسكرات ، لأن الخمر ما ستر العقل وغطاه ، وعطل وظيفته في حال سكره ، ويقاس عليه أي مسكر ، وإلحاقهم بالخمر راجع إلى وجود الوصف الجامع الذي هو مناط الحكم وهو السكر ، وهذا الإلحاق هو ما يطلق عليه في الفقه الإسلامي بالقياس ، والقياس هو حمل معلوم على معلوم في إثبات حكم لهما ، أو نفيه عنهما بأمر جامع بينهما ، وبمعنى أوضح هو اعتبار محل لم يرد فيه نص بحكم ولا إجماع بمحل ، ورد حكمه بنص أو إجماع ، بوصف جامع بينهما في جهة اقتضاء الحكم ، ولا يشترط في العلة اتحاد القدر في صورة الحكم ، فالعلة تزيد وتنقص ، أما أصل العلة فلا بد أن تكون موجودة .

ولم يكتف الشرع بدرء المفسدة عنه ، وإنما حرص على تغذية العقل وتنمية قدراته ، وسلك في ذلك طرقاً عديدة :

أولها : الحث على العلم ، حيث كانت أول آية نزلت على النبي " ﷺ " تدعوا إلى العلم ومقدرة لأهميته ، يقول تعالي : ﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلْإِنسَـٰنَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ۝٣ ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ ٱلْإِنسَـٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ۝٥ ﴾ (**العلق : ١ ــ ٥**) ، والعقل نعمة كبرى يجب التمتع بها ، والاستفادة بها في إدراك حقائق الكون والحياة ، ولا يكون ذلك إلا بالعلم ، بل وجعل الله طريق خشيته بالعلم ، يقول تعالي : (إنما يخشى الله من عباده العلماء) فكلما كانت المعرفة به أتم ، والعلم به أكمل كانت الخشية له أعظم ، فالخشية تكون بقدر العلم ، وهذا لا يكون إلا عن طريق العقل .

ثانيها : الإعداد الروحي ، وذلك بأن يحسن الأباء معاملة أبناءهم ، وتربيتهم ، قال تعالي : (وإذ قال لقمان لابنه وهو يعظه يا بنى لا تشرك بالله شيئاً إن الشرك لظلم عظيم) ، فالآيات صورة مثلى للتربية الحسنة ، فهذا لقمان الحكيم وهو يعظ ابنه يبدأ في الوعظ بالأهم وهو المنع من الشرك حيث راعى جانب العقيدة أولاً ، ثم يأتي الجانب العملي للعقيدة ممثلاً

في إقامة الصلاة ، ودعوة الناس إلى الخير ، والصبر على مشاق التكاليف ثم ينتقل إلى الجانب الأخلاقي ، وإذا روعيت هذه الجوانب التربوية والإعداد لها إعداد سليماً خرج إلى المجتمع لبنات صالحة تزودت بزاد التقوى والإيمان ، هذا الزاد الذي يكون فيه خير وتنمية لجميع الجوانب النفسية والبدنية والتي منها العقل .

ثالثها : حرص الإسلام على تعليم المبادئ والفضائل الإسلامية في نفوس البشر لما له من أثر على تنمية العقل ، ومن هذه المبادئ ما روى عن أنس بن مالك أن رسول الله " ﷺ " قال : (لا تباغضوا ولا تحاسدوا ، ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله إخوانا) .

ونهى عن الشح ، عن جابر بن عبد الله عن رسول الله " ﷺ "، قال : (اتقوا الظلم ، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة ، واتقوا الشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم حملهم على أن سفكوا دمائهم واستحلوا محارمهم) .

وغير ذلك من المبادئ التي لو غرست في قلب الإنسان أصبحت لازمة له ، ولكانت سبباً في نماء عقله ، وتوجيه طاقاته إلى الخير دائما ، لو تصورنا مجتمعاً تنتشر فيه أضداد هذه الصفات المذمومة ، لأصبحت الدنيا مسرحاً كبيراً للمفاسد ، وانتشار الفتن ، وضياع الأمن والأمانة التي حملها الإنسان ، وسبق بها على سائر المخلوقات ، ولتعطل العقل ، وتوجهت طاقاته إلى الشرور والمفاسد .

ولهذه الأهمية للعقل فإن عبء المحافظة على العقل يقع على جهات متعددة ، بدءاً من الأسرة ، حيث يأتي دور الأسرة قبل كل شئ ، لأن مسئولية الأسرة مسئولية أصلية ، إذ تحتم الشريعة على الأب والأم وجميع الأولياء واجب النصح والتوجيه والإرشاد والمراقبة ، ويستلزم ذلك أن يكون الأبوان قدوة حسنة ، وأسوة طيبة ، والدور الآخر على الأبناء ، ويتمثل في الانقياد للأوامر والاستماع إلى النصائح .

ثم يأتي دور المدرسة ، حيث لابد أن تكون مناهج التعليم في مراحله المختلفة تلفت النظر إلى خطورة الأشياء التي تضر بالعقل كالخمور والمخدرات .

ثم يأتي بعد ذلك دور المؤسسات الاجتماعية كالنوادي ، والجمعيات الثقافية والعلمية ، حيث تقوم تلك المؤسسات بدور كبير في التأثير على سلوكيات الشباب ، ومن هنا يجب أن يكون في أنشطة هذه المؤسسات قدر كبير من التوجيه عن أهمية المحافظة على نعمة العقل ، وخطورة المواد المضرة به .

ومن أبرز المؤسسات التي لها دور كبير في المحافظة على العقل المسجد لما له من دور هام في تعويد الشباب على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حيث أن البناء الأخلاقي للفرد منذ طفولته ، وفى مراحل عمره المختلفة هو الذي يستطيع أن يجعل السقوط في إدمان المواد المضرة بالعقل عملاً فردياً شاذاً ، والمسجد هو المؤسسة التي تؤدى هذه الرسالة بأمانة، حيث أن تكرار ارتياد المسجد أكثر من مرة في اليوم الواحد ، والاستفادة من توجيهات الإسلام فيه من خلال المحاضرات والندوات ، هذا الانتظام المتواصل يؤدى إلى تعويد المسلم السلوك الصحيح الذي دعا إليه الشرع ، ومن ثم يعمل على المحافظة على العقل .

وأخيراً فإن هذا بعض من كل في منهج الشريعة الإسلامية في المحافظة على العقل ، وحمايته مما يضره .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ،،،

* * *